

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦٤٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / محمد إبراهيم عبده أحمد وآخرهم السيد / كريم أبو الفتوح محمود أبو الفتوح) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٨/٨/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	٢
النمساوية	الإسماعيلية	السيد / محمد إبراهيم عبده أحمد	١
	الشرقية	السيد / حلمى إبراهيم محمد متولى	٢
	الإسكندرية	السيد / مصطفى سمير مصطفى النجارى	٣
	النمسا	السيدة / لىلى السيد السيد البطاوى	٤
	النمسا	السيدة / ليديا ناصر على السيد رمضان	٥
	النمسا	السيدة / سمر السيد محمد عبد الحميد السيد سويلم	٦
	النمسا	السيدة / نادية ناصر على السيد رمضان	٧
	الغربية	السيدة / سلسبيل عاطف المغاورى الشيبينى	٨
	الجيزة	السيدة / منى صبرى إبراهيم النجار	٩
	الهولندية	الجيزة	السيدة / نورهان أشرف منصور محمد
القاهرة		السيدة / منار مجدى مرسى محمود	١١
البحيرة		السيدة / غادة حمدى شعبان عبد العزيز الخولى	١٢
المغرب		السيدة / فتيحة محمد شبيب	١٣
الألمانية	الإسكندرية	السيدة / دعاء أحمد محمد محمود على	١٤
	الدقهلية	السيد / أحمد إسماعيل الدسوقي على بلاطة	١٥
الإماراتية	القاهرة	الطفلة / أمينة مصطفى ثانى مبارك الجلاف المهيرى	١٦
الكويتية	الجيزة	السيدة / منى جمال عبد المحسن الثوينى	١٧
	الجيزة	السيد / أحمد جمال عبد المحسن الثوينى	١٨
اليابانية	الإسماعيلية	السيد / عبد الله فايز عبد الملك مليكة	١٩
التاوانية	البحيرة	السيد / حسام الدين سعيد أحمد الدمنهورى	٢٠
	بورسعيد	السيد / كريم أبو الفتوح محمود أبو الفتوح	٢١